

جمهورية مصر العربية

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية

( جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية )

إعلان رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢

بشأن نتائج تحقيق الوقاية ضد الزيادة الكبيرة

فى الواردات من صنف البولى بروبيلين

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها (ويشار إليها فيما بعد باللائحة التنفيذية) ؛

أصدر وزير الصناعة والتجارة الخارجية القرار الوزارى رقم ٩٩٣ بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠١٢ والمنشور بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم ٢٩١ (تابع) بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٢ بشأن إنهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠١٢  
أولاً - الإجراءات :

بتاريخ ٢٣/٤/٢٠١٢ تلقى جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية (ويشار إليه فيما بعد بسلطة التحقيق) شكوى من الشركة المصرية لإنتاج البروبيلين والبولى بروبيلين وشركة الشرقيون للبتروكيماويات ويمثل إنتاجهما (١٠٠٪) من إجمالى إنتاج الصناعة المحلية (ويشار إليهما فيما بعد بـ «الصناعة المحلية») تدعى فيها أن الزيادة الكبيرة والمفاجئة فى الواردات من صنف البولى بروبيلين أدت إلى توقف شركة الشرقيون للبتروكيماويات عن الإنتاج وألحقت ضرراً جسيماً بالصناعة المحلية .

قامت سلطة التحقيق بالتأكد من صحة البيانات المقدمة فى الشكوى وأعدت تقريراً للعرض على اللجنة الاستشارية بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١١ التى قامت بدورها برفع توصيتها للسيد الدكتور وزير الصناعة والتجارة الخارجية ببدء إجراءات التحقيق وفرض تدابير وقائية مؤقتة لمدة ٢٠٠ يوم ضد الواردات من صنف البولى بروبيلين .

بتاريخ ٢٠١٢/٥/٣١ وافق السيد الدكتور المهندس وزير الصناعة والتجارة الخارجية على توصيات اللجنة الاستشارية ببدء التحقيق ، وأصدر القرار الوزارى رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠١٢ بفرض تدابير وقائية مؤقتة بنسبة (١٥٪) من القيمة CIF «سيف» ويحدد أدنى ١٦٠٥ جنيهات/الطن لمدة ٢٠٠ يوم من تاريخ نشر القرار الوزارى بجريدة الوقائع المصرية وفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة التنفيذية .

بتاريخ ٢٠١٢/٦/١ تم إخطار لجنة الوقاية بمنظمة التجارة العالمية بقرار الحكومة المصرية ببدء التحقيق وفرض تدابير وقائية مؤقتة لمدة ٢٠٠ يوم .

بتاريخ ٢٠١٢/٦/٣ تم نشر القرار الوزارى رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠١٢ بجريدة الوقائع المصرية بالعدد ١٢٧ (تابع) بفرض تدابير وقائية مؤقتة على الواردات من صنف البولى بروبيلين لمدة ٢٠٠ يوم من تاريخ نشره بالوقائع المصرية .

بتاريخ ٢٠١٢/٦/٧ تم نشر الإعلان رقم (٤) لسنة ٢٠١٢ بالوقائع المصرية بالعدد ١٣١ (تابع) بشأن بدء تحقيق الوقاية وفرض تدابير وقائية مؤقتة ضد الواردات من صنف البولى بروبيلين وفقاً لنص المادة (٢٢) من اللائحة التنفيذية .

فى الفترة من ٢٠١١/٦/١٣ إلى ٢٠١٢/٧/٤ تم إرسال صورة من النص غير السرى للشكوى وإعلان بدء التحقيق وقوائم الاستقصاء إلى المنتجين المحليين والمستوردين والمستخدمين والمنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين وحكومات الدول المصدرة ومثلى الاتحادات تبعاً للإعلان عن أنفسهم كأطراف معنية وتم منح كل طرف ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام كمهلة للرد وفقاً لأحكام المادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية .

خلال الفترة من ٢٠١٢/٧/١ إلى ٢٠١٢/٨/١٦ تلقت سلطة التحقيق الردود على قوائم الاستقصاء وتعليقات الأطراف المعنية والأطراف ذات المصلحة ، ولم يتعاون المستوردون المعروفون لدى سلطة التحقيق ، حيث لم تتلق سلطة التحقيق ردود المستوردين على قوائم الاستقصاء .

خلال الفترة من ٢٠١٢/٧/١٧ إلى ٢٠١٢/٨/٢٨ تم عقد مشاورات مع المنتجين والمصدرين الأجانب وحكوماتهم للدفاع عن مصالحهم بناءً على طلبهم .

بتاريخ ٢٧/٨/٢٠١٢ تم عقد جلسة الاستماع العلنية بحضور كافة الأطراف المعنية والأطراف ذات المصلحة .

بتاريخ ١٢/٩/٢٠١٢ أصدر السيد المهندس وزير الصناعة والتجارة الخارجية القرار الوزارى رقم ٧١٨ لسنة ٢٠١٢ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد ٢٠٩ (تابع) بإيقاف العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠١٢ بناءً على ما عرضه قطاع الاتفاقات التجارية بشأن كتاب الشركة المصرية لإنتاج البروبيلين والبولى بروبيلين .

بتاريخ ٤/١٢/٢٠١٢ أصدرت سلطة التحقيق تقرير الحقائق الأساسية والنتائج وأرسلته إلى كافة الأطراف المعنية والأطراف ذات المصلحة التى تعاونت مع سلطة التحقيق .

بتاريخ ١١/١٢/٢٠١٢ قامت سلطة التحقيق بعرض تقرير على اللجنة الاستشارية والتى أوصت بإنهاء إجراءات التحقيق وإنهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠١٢ وافق السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية على توصية اللجنة الاستشارية ، وأصدر القرار الوزارى رقم ٩٩٣ لسنة ٢٠١٢

### ثانياً - الصناعة المحلية :

تمثل كل من شركة الشرقيون للبتروكيماويات والشركة المصرية لإنتاج البروبيلين والبولى بروبيلين الصناعة المحلية ، حيث يمثل إنتاجهما (١٠٠٪) من إجمالى الإنتاج المحلى للمنتج المشيل .

### ثالثاً - المنتج محل التحقيق :

المنتج محل التحقيق هو البولى بروبيلين الذى يندرج تحت البند (غيرها : 39 02 10 90) من التعريف الجمركية المنسقة ويخضع لرسم وارد قدره (٥٪) والبند الجمركى على سبيل الاسترشاد والعبارة بوصف المنتج .

**رابعاً - إنهاء التحقيق وإنهاء العمل بالرسوم :**

توصلت سلطة التحقيق فى ضوء ما ورد إليها من ردود على قوائم الاستقصاء وتعليقات كافة الأطراف المعنية والأطراف ذات المصلحة والأطراف الأخرى ومن خلال جلسة الاستماع والمشاورات وكذا المعلومات المتاحة ، إلى أن الضرر الجسيم الذى عانت منه الصناعة المحلية يرجع إلى الزيادة الكبيرة فى الواردات ، بجانب أسباب أخرى بخلاف الزيادة فى الواردات ساهمت بصورة مؤثرة فى هذا الضرر الجسيم .

كما توصلت سلطة التحقيق إلى أن فرض تدابير وقائية على الواردات من صنف البولى بروبيلين لا يخدم المصلحة العامة المصرية ، وعليه فقد أوصت اللجنة الاستشارية بإنهاء إجراءات التحقيق وإنهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠١٢ ، وقد وافق السيد المهندس الوزير على توصيات اللجنة الاستشارية .

**خامساً - عنوان المراسلة :**

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قطاع الاتفاقات التجارية

رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

شارع امتداد رمسيس - مدينة نصر - أبراج المالية

البرج السادس - الدور التاسع

تليفون : ٢٣٤٢٢٤٤٨ - ٢٠٢ ..

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ ، ٢٣٤٢٠٧٧٩ - ٢٠٢ ..

البريد الإلكتروني : TAS@tas.gov.eg